مقاطع مفيدة

هل يجوز إخراج الزكاة في غير بلد المزكي كنقلها إلى مكة لفضل المكان؟

عبدالمحسن الزامل

اخراج الزكاة في نفس المنطقة مثلا الرياض لم يستطع الشخص اخراجه من مكة لفظل ما كان اذا كان الانسان في بلد جاكاتا موجودة فلا ينبغي تأخيرها لا زمانا ولا مكانا - 00:00:00

يبادر وهذا افضل كونك تخرجها في البلد الذي انت فيه اولا اخذا بقول جمهور العلماء يعني المسألة فيها خلاف على ثلاثة اقوال معروفة. لكن بادر اليها في اخراجها هو الاولى والاكمل - 00:00:15

من جهة اه الاخذ بقول جماهير العلماء ومن جهة ان قوله عليه الصلاة والسلام تؤخذ منه وترد على فقرائهم واولى الفقراء وفقراء البلد فقراء البلد هم اولى الناس لانهم يتشوفون لهذه الصدقة. وان هذا هو الاصل في ذلك - 00:00:29

الا اذا كان هناك مصلحة راجحة في نقلها فالصحيح انه يجوز كما هو اختيار البخاري واختار تقييد الدين وهو مقتضى من ذوي الاحناف من باب اولى لانهم يجوزون المطلق مطلقا وهذه مسألة فيها خلاف كما تقدم ايضا في لو نقلت غير حاجة تجزأ او تجزئ او لا تجزئ لكن اذا كان هناك حاجة شدة فقر - 00:00:47

عن هذا البلد مثلا او له قرابة محتاجون ولو هذا البدل ليس في قرابة والقرابة ينظرون لصدقته فهذا امر مراعا والنبي عليه الصلاة والسلام قال صدقتك على المسكين صدقه على القريب صدقة - 00:01:07

هو حينما ينقلها يتحصل فيها كونها زكاة وكونها صلة وبر ذي قرابته. كذلك بر لمن كان اشد حاجة. وقد كانت الصدقة تأتي الى المدينة وكما في حديثه قصة معادلة عند البخاري اعطوني - 00:01:21

يعني كما قال معاذ رضي الله عنه خبيث ولا الخميس واللبيس خير لكم واهون اهون عليكم خير لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وحينما نقلها من اليمن الى الى المدينة ولقوله عليه الصلاة والسلام - 00:01:41

حديث قبيصة رضي الله عنه انتظر حتى تأتي الصدقة فنأمر لك به حتى تأتي الصدقة. تدل على ان الصدقة كانت تأتي للنبي عليه الصلاة والسلام من بلاد اخرى دل على جوائز النقل من حيث الجملة - 00:02:01

نعم وكذلك يجري الحكم في زكاة الفطر على هذا التفصيل - 00:02:20